

جمهورية مصر العربية



رَأْسِيَّةُ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الـثمن ١٥ جنيهاً

العدد ٥٢ (مكرر)	الصادر في ١٠ رجب سنة ١٤٤٧ هـ الموافق (٣٠ ديسمبر سنة ٢٠٢٥ م)	السنة الثامنة والستون
--------------------	--	--------------------------

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٩٦١ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية

المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٥ بشأن الترخيص لأشخاص القانون العام

بتأسيس شركات مساهمة ؛

وعلى قانون نظام التأمين الصحي الشامل الصادر بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى قانون تنظيم بعض الأحكام الخاصة بملكية الدولة في الشركات المملوكة

لها أو التي تساهم فيها الصادر بالقانون رقم ١٧٠ لسنة ٢٠٢٥ ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرعاية الصحية ؛

وعلى موافقة وحدة الشركات المملوكة للدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص للهيئة العامة للرعاية الصحية بتأسيس شركة مساهمة بمفردها يكون

غرضها مباشرة كافة الأنشطة المرتبطة بإدارة وتشغيل الخدمات الصحية المتكاملة

والمساندة والأنشطة الطبية المساعدة ، وفقاً لأحكام قانون شركات المساهمة وشركات

التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد المشار إليه ، وذلك بما لا يتعارض مع أغراض الهيئة المذكورة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ رجب سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٥/١٢/٣١ - ٢٠٢٥/٢٥٦٢٧

